

# حكم الزكاة في الأرض المترددة في بيعها أو اقتناها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. فضيلة الشيخ هذا يقول عندي ارظ وآ هو مخير بين امرين يقول ان جاءت برأس مال او اكثر من ذلك فانا ساقوم ببيعها وان لم تأتي برأس مال فانا سابقها سكنا للوادي فهل تجب فيها الزكاة وكذلك الارضي - 00:00:04 - هي المعدة للبيع اما الارضي المعدة للبيع فتجب فيها الزكاة. كل ما حال عليها الحول من بدءا من نيتها لبيعها فيزكيها ويثنها ويزكيها واما البيت اللي ما يدري ببيعه ولا يسكن فيه - 00:00:30 - فهذا لا زكاة فيه لانه متعدد بين البيع والسكنة فيه فالزكاة انما تجب فيما عزم على بيعه بما عزم على بيعه من البيوت او الارضي او سائر عروض التجارة. نعم - 00:00:51